

320802 - حكم المسح بالقرآن على الرأس بنية الشفاء ؟

السؤال

ما حكم مسح اليد بالقرآن، ثم مسحها بالرأس بنية الشفاء؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

القرآن شفاء كما قال سبحانه : **يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ** يونس/57 ، وقال: **وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا** الإسراء/82 ، وقال : **وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِي وَعَرَبِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ** فصلت/44 .

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يرقى بالقرآن ، ويحث عليه ، فعن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **" أنزلت علي سورتان ، فتعوزوا بهن، فإنه لم يتعوذ بمثلهن يعني المعوذتين "**، أخرجه أحمد (17299).

ولا بأس بأن يضع الإنسان يده على محل الألم منه ، أو يمسح على الجسد :

عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ التَّفَفِيِّ : **" أَنَّهُ شَكََا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أُسْلِمَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ** رواه مسلم (2202).

ولا بأس كذلك أن يضع الراقي يده على محل الألم من المريض، ما لم يكن عورة، أو تكن امرأة، فليس لأجنبي أن يضع يده على امرأة لا تحل له.

وينظر جواب السؤال رقم : (218062) .

وقد ترجم الإمام البخاري في صحيحه: (بَابُ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْمَرِيضِ) .

ثم روى فيه (5659) : **عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ: أَنَّ أَبَاهَا، قَالَ: " نَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوًا شَدِيدًا، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

يَعُودُنِي، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَتْرُكُ مَالًا، وَإِنِّي لَمْ أَتْرُكْ إِلَّا ابْنَةً وَاحِدَةً، فَأَوْصِي بِثُلْثِي مَالِي وَأَتْرُكُ الثُّلُثَ؟ فَقَالَ: لَا . قُلْتُ: فَأَوْصِي بِالنِّصْفِ وَأَتْرُكُ النِّصْفَ؟ قَالَ: لَا ، قُلْتُ: فَأَوْصِي بِالثُّلْثِ ، وَأَتْرُكُ لَهَا الثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: **الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ .**

ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ: **اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتَمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ** فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي - فِيمَا يُخَالُ إِلَيَّ - حَتَّى السَّاعَةِ.

والظاهر أنه لا بأس أن يضع الراقي يده على رأس المريض، أو ناصيته، وهذا له أصل مشروع عند الدعاء ، والرقية باب من أبواب الدعاء.

ففي قصة أذان أبي محذورة رضي الله عنه : "... ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَاصِيَةِ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ أَمَرَهَا عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ عَلَى ثَدْيِيهِ، ثُمَّ عَلَى كَبِدِهِ، ثُمَّ بَلَغَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُرَّةَ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ** رواه ابن ماجه (708)، وصححه الألباني.

وروى أبو داود (2160) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً أَوْ اشْتَرَى خَادِمًا، فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ، وَإِذَا اشْتَرَى بَعِيرًا فَلْيَأْخُذْ بِذُرْوَةِ سَنَامِهِ ، وَلْيَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ** قَالَ أَبُو دَاوُدَ: زَادَ أَبُو سَعِيدٍ، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا وَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ فِي الْمَرْأَةِ وَالْخَادِمِ".

وصححه الألباني.

ثانيًا :

وأما مجرد مسح اليد في المصحف ، ومسحها على الرأس بنية الاستشفاء ، فلا نعلم له أصلا ، وهو إلى "البدعة" أقرب ، فلا معنى لمجرد وضع اليد على المصحف ، ثم وضعها على المريض، فلا هو قرأ عليه شيئا من المصحف، ولا رقاها بما ثبت من الرقى الشرعية .

فعلى الإنسان أن يسلك الطرق الشرعية في الاستشفاء ، بتلاوة القرآن ، والرقية به .

عن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: **اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَءُوا الزُّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَّاتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فَرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبُطْلَةُ** قَالَ مُعَاوِيَةُ: بَلَغَنِي أَنَّ الْبُطْلَةَ: السَّحَرَةُ "رواه "مسلم" (804) .

والله أعلم.